رابط المادة على منصة باحث

المناسك) الحج والعمرة (

الإحرام قبل المواقيت | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الاحرام قبل المواقيت الاحرام قبل المواقيت. جاء عن بعض السلف انه احرم من خرسان. جاء ذلك عبد الله بن عامر وانكر عليه عثمان بن عفان وجاء عن عمران ابن حصين انه احرم من البصرة - 00:00:00

وانكر عليه عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه اما اثر عمر فقد جاء من طريق الحسن من حيث مجاعة ابن الزبير عن الحسن عن عمران انه احرم البصر فانكى عن عمر وهذا اسناد منقطع. واما حديث آآ عبد الله - 00:00:23

ابن عامر ابن كريز عندما احرم ايضا في اسناده انقطاع فقد رواه داوود ابن ابي هند عن عبد الله ابن كريز وهو لم يسمع من عثمان ولم يحضر هذه القصة ومع ذلك - 00:00:41

نقول الاحرام قبل المواقيت غير مشروع وليس بفاضل وانما هو مما يكره فعله. وذلك لمخالفة هدي النبي صلى الله عليه وسلم. ولذا لما قال احدهم لمالك اني اريد ان احرم من المسجد. من مسجد النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تفعل - 00:00:51

قالوا وما في ذاك؟ انما هي اميال تزيدها انما هي اميال ازيدها. قال اني اخشى عليك الفتنة ثم تلا قوله فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة فذكر ان الفتنة هي مخالفة هدي النبي صلى الله عليه وسلم فانكر مالك - 00:01:13

انه يقدم الاحرام من المسجد النبوي وانما هو اميال. فنقول السنة ان يحرم من الميقات ولا يحرم قبل الميقات فان ذلك مكروه. لكن لا يعني هذا ان لا يلبس الرداء والازار - 00:01:34

ان يلبس الرداء والازار حتى في بيته حتى في الرياظ نقول لا حرج في ذلك لكن الدخول في النسك يكون عند المرور بالميقات او محاذاة الميقات ومعنى الدخول ان يقول ينوي الدخول بقول ينوي الدخول ويهل بتلبيته قائلا لبيك اللهم عمرة - 00:01:50